

أهميه الاستثمار الاجنبي ودوافعه في العراق(في ضوء تشريع قانون الاستثمار رقم 13 لسنة 2006)

أ.م.د. منتظر فاضل سعد

المستخلص

ان الاستثمار الاجنبي احد العوامل الأساسية للنمو الاقتصادي والمؤسسات الاقتصادية ، فمن ناحيه يعد احد المكونات الاساسية للطلب الكلي ومن ثم فإن انتعاش الاستثمار هو انتعاش للطلب الكلي الذي له اثر توسعي في الدخل عن طريق المضاعف.وفي العراق تم تشريع قانون الاستثمار الاجنبي المباشر رقم 13 لسنة 2006 و تم تعديله في عام 2010 ومع ذلك بقيت مساهمة الاستثمار الاجنبي ضعيفة حتى ان العراق لازال يمثل احد الدول الضعيفة جدا من ناحية جذب الاستثمارات الأجنبية ، وذلك نتيجة الصعوبات التي تواجه العراق ومنها عدم الاستقرار الامني والاقتصادي وتراجع مؤسسات البنى التحتية خاصه الكهرباء والماء والطرق والجسور التي تعد الدعامة الأساسية في جذب الاستثمارات رغم ان القانون منح الكثير من التسهيلات من اجل جذب الاستثمارات الأجنبية .

IMPORTANCE AND MOTIVES OF FOREIGN INVESTMENT

IN IRAQ LEGISLATION IN THE LIGHT OF THE INVESTMENT LAW

No. 13 OF 2006

The foreign investment is one of the key factors for economic growth and economic institutions. From one side it is one of the basic components of aggregate demand and then the investment recovery is the recovery of aggregate demand which has the expansionary effect in income through multiplier.

In Iraq, the Foreign Investment Law no. 13 of 2006 is legislated and then is amended in 2010. However the contribution of foreign investment remains weak where Iraq is still in the case of very weak states in terms of attracting foreign investment, as a result of the difficulties faced by Iraq, including the lack of security and economic stability and the decline infrastructure, institutions(electricity, water, roads and bridges) which is a mainstay in attracting investment, although the law grants a lot of facilities in order to attract foreign investment.

المقدمة

ارتبطت الاستثمارات الأجنبية بنشأة وتطور التجارة الدولية، ومما ساعد على استثمارها وتزايد معدلاتها ثورة الاتصالات التي جعلت من العالم قرية صغيرة تنتقل فيها الاستثمارات بشكل متسارع . حيث حرصت معظم دول العالم على جذب مزيد من الاستثمارات من خلال منح العديد من الحوافز والامتيازات للمستثمر الاجنبي، وفي ظل عالم تشهد فيه التكامل والتحرير المالي وتقدم التكنولوجيا والتكتلات الاقتصادية اسمى المراحل . وبما ان الاستثمار هو حركة من حركات راس المال طويلة الاجل لذلك هو بمثابة الظاهرة متعددة الجوانب . ولذلك نشأت لهذا النوع من الاستثمار مؤيدين ومعارضين وكانت فكرة المؤيدين قائمه على توفير افضل الوسائل الدفاعية للمحافظة على التنمية الشاملة ، فيما جاء الفريق الرافض لهذا الاستثمار انه فيه تبعية كاملة للشركات المتعددة الجنسية. وفي العراق كانت الاوضاع اكثر سوءا في النظرة الى الاستثمار الاجنبي قبل عام 2003 . الا انه مع ذلك شرع قانون عام 2002 ولم يطبق وبعد عام 2003 تم اصدار قانون رقم 13 لسنة 2006 ، الا ان هناك بعض العوائق التي حالت دون تطبيق القانون منها : اختلال الهيكل الانتاجي وتنامي ظاهرة البطالة والتضخم بالإضافة الى عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي وبالمقابل يمتلك العراق الكثير من الموارد والثروات الطبيعية والبشرية . ولذلك بقي القانون حبرا على ورق وهذا يتطلب من العراق البحث عن سياسات جاذبه للاستثمار الاجنبي والمناخ الملائم له من خلال اصلاح السياسات الاقتصادية وغيرها .

مشكلة البحث :

يعاني الاقتصاد العراقي من عدم توفر العوامل الرئيسية لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر وخاصة الاستقرار الاقتصادي و السياسي مما انعكس في عدم استقطاب الاستثمار اليها .

فرضية البحث :

أن توفير بيئة ملائمة كفيل بجذب الاستثمارات الاجنبية الى الاقتصاد العراقي اذ ان تشريع قانون للاستثمار وحده غير كافي لاستقطاب المستثمرين .

اهمية البحث :

تأتي اهمية الاستثمار الاجنبي المباشر في العراق من كون العراق بحاجة الى استثمارات اجنبية سواء محليه او اجنبية من اجل إعادة أعمار العراق لاسيما في ظل انخفاض اسعار النفط وتراجع البنى التحتية .

خطة البحث:

أولاً : مفهوم الاستثمار الاجنبي المباشر

ثانياً : دوافع واهداف الاستثمار الاجنبي المباشر

ثالثاً: الآثار الإيجابية والسلبية للاستثمار الاجنبي المباشر

رابعاً: قانون الاستثمار الأجنبي في العراق

خامساً: تدفقات الاستثمار الأجنبي الى العراق بالمقارنة مع الدول العربية

سادساً: تطوير سياسات جذب الاستثمار الاجنبي المباشر في العراق

• الاستنتاجات والتوصيات

• المصادر.

اولاً: مفهوم الاستثمار الاجنبي المباشر

يمثل الاستثمار نشاط اقتصادي مصدره الاساس الادخارات الوطنية سواء كانت لدى الافراد او المؤسسات او المنشأة العامة او الخاصة ، اذا ان الدخل القومي يقسم الى اربعة اجزاء هي الاستهلاك ، الاستثمار ، الانفاق الحكومي و صافي الصادرات فيأتي الاستثمار في المرتبة الثانية من حيث الاهمية .

ويقصد بالاستثمار الانفاق على شراء اصول جديدة و تمثل اضافته حقيقه جديده الى ثروة المجتمع ، ولم تهتم النظرية الاقتصادية كثيرا بالاصول الرأسمالية الموجودة من قبل .

ولا يتوقف حجم الاستثمار في النظرية الاقتصادية الكلية على حجم الدخل القومي ، بل يتوقف على الميل للاستثمار ويحدد الاستثمار في الفترة القصيرة حجم التشغيل وحجم المبيعات .

اما الاستثمار الاجنبي المباشر فيعرف بأنه قيام شركة او منشأة ما بالاستثمار في مشروعات تقع خارج حدود الوطن الام وذلك بهدف ممارسة قدر من التأثير على عمليات تلك المشروعات (المعهد العربي للتخطيط بالكويت ، 2004 ، ص3).

اما المفهوم الذي طرحه صندوق النقد الدولي فهو مجموعه العمليات المختلفة الموجهة للتأثير في السوق ، وهو يعكس هدف حصول كيان أي عون اقتصادي في اقتصاد ما على مصلحة دائمة بمؤسسة مقيمة في اقتصاد وطني اخر وتنطوي هذه المصلحة على وجود علاقة طويلة الاجل بين المستثمر الاجنبي والمؤسسة اضافة الى تمتع المستثمر الاجنبي بدرجة كبيرة من النفوذ في ادارة المؤسسة. وتشير المؤسسة المتوطنة في دوله مخالفه للدولة المؤسسة الام ووفقاً للمعيار الذي وضعه صندوق النقد الدولي يكون الاستثمار مباشراً حين يمتلك المستثمر الاجنبي نسبة 10% او اكثر من اسهم راس المال احدى مؤسسات الاعمال ومن عدد الاصوات فيها او تكون هذه الحصة كافيها لإعطاء المستثمر رأياً في ادارة المؤسسة (بيوض محمد العيد ، 2011 ص12)

اما بالنسبة للمفهوم الذي طرحته منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) بانه الاستثمار الذي يعكس العلاقة طويلة المدى ، وتعكس مصالح دائمة ومقدرة على التحكم الاداري بين شركتين في البلد الام (البلد الذي تنتمي له الشركة المستثمرة

(وشركة او وحدة انتاجية في دولة اخرى (البلد المستقل او المضيف) حيث ان الاستثمار الاجنبي المباشر ينطوي على تملك المستثمر حصة لا تقل عن 10 % من اجمالي رأس المال او قوة التصويت (OCDE, 1983,P14). ويعرف الاستثمار الاجنبي المباشر على انه أحتجاز نسبة معتبرة من رأس المال مانحا لمستثمر مقيم حق النظر في تسيير مؤسسه اجنبيه مستثمره تساوي نسبة 10% او اكثر (JEAN-LOUIS HUCHIELLI ، 1998 ، P47) .

ويتميز الاستثمار الاجنبي المباشر عن الاستثمار غير المباشر بانه تملك بعض الاوراق المالية التي لا تسمح بممارسة أي نوع من الرقابة او المشاركة في ادارة المشروع الاستثماري . حيث تتسم الاستثمارات الأجنبية المباشرة بكونها طويلة الاجل بالإضافة الى الاستقرار النسبي.

ثانياً : دوافع وأهداف الاستثمار الأجنبي المباشر

- دوافع اهمية الاستثمار .

أن أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر تتضح من خلال ما يلي (د. عذار احمد، 2004، ص159):-

- 1- ان الاصلاحات الاقتصادية التي تمت في العديد من الدول النامية والتي ترمي الى اليات السوق و المنافسة محل الاقتصاد الموجه والذي يتجسد في شكل تحرير التجارة والاستثمار واسعار الصرف وتسارع برامج الخصخصة وزيادة مشاركته القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي والحد من دور الدولة من خلال نقل ملكية المشروعات المملوكة للدولة الى القطاع الخاص، هي اصلاحات تعد من العوامل الأساسية لجذب الاستثمارات الأجنبية ،اذ تلجأ الشركات الدولية الى استخدامها كأداة سريعة لدخول اسواق الدول المضيفة .
- 2- الاتجاه نحو التكتلات الاقتصادية والسياسية الكبرى مثل التكتل الاوربي والنافاثا والاسيان وغيرها هي تكتلات لها سياسات تجارية واستثمارية موحده تجاه الدول الاخرى ، مما قد يؤدي الى فرض قيود على تدفق الاستثمار الى الدول غير الاعضاء في هذه التكتلات او الأخرى مماثلة .

- اهداف الاستثمار الاجنبي

من الطبيعي بأن لكل مستثمر سواء في البلد المضيف ام البلد الام اهداف و دوافع خاصه به يسعى الى تحقيقها وهي :-

أ- اهداف ودوافع الاستثمار من قبل المستثمر (البلد الام) . (د.حاتم فارس، 2006، ص9)

- 1- الحصول على المواد الخام من الدول المستثمرة فيها لا جل استخدامها في صناعتها .
- 2- الاستفادة من القوانين المشجعة للاستثمار والإعفاءات الضريبية المقررة التي تمنحها الدول المضيفة للمستثمرين من اجل جذب الاستثمارات الأجنبية اليها .
- 3- ايجاد اسواق جديده لمنتجات وبضائع الشركات الأجنبية خاصه لتسويق فائض كبير من السلع الراكدة والتي لا تستطيع هذه الشركات تسويقها في موطنها .

4- الاستفادة من ميزة هامة في الدول النامية واغلب الدول المستثمر فيها حيث ان اجرة الايدي العاملة عاده ما تكون منخفضة بالنسبة للدول المتقدمة صناعيا وكذلك تكلفه النقل ضئيلة وبالتالي عامل مشجع ايضاً للاستثمار وهدف يسعى المستثمرين للحصول عليه

5- تحقيق الربح في الدول المضيفة بشكل يفوق تفوق بكثير ارباحها من عمليات داخل موطنها .

6- سهولة قيام الشركات الأجنبية من استثماراتها في الدول المضيفة من قلة المخاطر اذ انه كلما توزعت وانتشرت الاستثمارات على عدد اكبر من الدول كلما قلت ، وبالتالي مخاطر هذه الاستثمارات .

ب-دوافع البلد المضيف للاستثمار

1- الاستفادة من التقدم التكنولوجي المتطور وفن الادارة الحديثة التي تمتاز بها الدول المتقدمة مع توظيف الخبرات الادارية النادرة في كثير من الاحوال وهذا احد الاهداف الرئيسية التي صيغت في قوانين الاستثمار .

2- يجلب رؤوس الاموال الأجنبية للاستثمار بالدول النامية وبالتحديد محاوله منها للقضاء او التخفيف من مشكلة البطالة وذلك بتشغيل عدد من العاملين في المشروعات التي انشأها .

3- بالاستثمار تحاول الدول المضيفة رفع نسبة الصادرات او زيادتها وتحسين ميزان المدفوعات للدولة المستثمر فيها خاصة عند قيام المشروعات المعنية بتصدير منتجاتها الى الخارج.

4- التقليل من الواردات وذلك من خلال زيادة الانتاج المحلي لكي يستبدل بالسلع المستوردة السلع المنتجة محلياً .

5- تدريب العاملين المحليين على الاعمال الفنية والإدارية المتطورة وعلى استخدام وسائل الانتاج المتقدمة .

6- محاولة الدول المستثمر فيها دخول اسواق تجاريه جديده وتحسين حركتها التجارية مع العالم الخارجي أي تطوير حركة التجارة بها .

ثالثاً: الآثار الايجابية والسلبية للاستثمار الاجنبي المباشر

ان للمكانة التي يحتلها المخزون العالمي للاستثمارات الأجنبية المباشرة فأن لها القدرة على التأثير الكبير على مستوى النشاط الاقتصادي العالمي ، وبالتالي على اقتصادات الدول المضيفة . ولذلك تنشأ العديد من الآثار الايجابية والسلبية للاستثمار الاجنبي المباشر على الدول النامية باعتبارها من اكثر البلدان المضيفة للاستثمارات (د.كريمة فرحي، 2013 ، ص142-135):

1- الآثار الايجابية

للاستثمار الاجنبي المباشر مجموعه من الآثار الإيجابية التي تظهر على مختلف المتغيرات الاقتصادية التي سببها هذا الاستثمار ومنها .:

أ- الأثر على العمالة :

- ان الهدف الاساسي الذي تسعى الدول النامية الى تحقيقه من وراء الاستثمار الاجنبي هو خلق فرص جديدة وامتزادة للعمل من خلال :
- 1- عمليات الاندماج والتملك عبر الحدود التي لا تؤثر على مستوى العمالة فحسب بل ان الشركات الاجنبية الجديدة ستخلق مناصب عمل جديدة .
 - 2- الشركات الأجنبية التي تعيد استثمار ارباحها لأنها ستزيد من فرص التوظيف ، كما تقوم بتنشيط الصناعات المرتبطة بالنشاط الذي تعمل فيه .
 - 3- ان دفع المستثمر الاجنبي للضرائب المستحقة على الارباح التي يجنيها يؤدي الى زيادة عوائد الدولة ، وحتى في حالة منح المستثمرين الاجانب اعفاءات ضريبية لفترة من الوقت من خلال حوافز الاستثمار ، فأن بمقدور الحكومات جني المزيد من الإيرادات من ضرائب الدخل المتأتية من الوظائف الجديدة التي يوفرها الاستثمار الاجنبي المباشر مع بقاء العوامل الاخرى ثابتة فأن هذه الزيادة في العوائد سوق تمكن الدولة من التوسع في انشاء مشاريع استثماريه جديده وبالتالي خلق فرص جديده للعمل .

ب- الاثر على ميزان المدفوعات

ان الاستثمار الاجنبي المباشر يعتبر حركه للأموال الدولية طويله الاجل ، فكلما تدفق الاستثمار سواء نحو الداخل او الخارج فانه سيؤثر على ميزان المدفوعات . لكن الحكم على اثر الاستثمارات الأجنبية المباشرة على ميزان المدفوعات يستلزم اجراء تحليل و دراسة لكل المتغيرات التي تؤثر عليه لان ميزان المدفوعات دالة في كثير من العوامل ، وخاصة موازين التجارة و رأس المال اذ يؤثر الاستثمار على الميزان التجاري للدول المضيفة وذلك حسب دافع توطن الشركات الأجنبية في الدول المضيفة ، فمثلاً لخدمه سوق الدولة المضيفة من خلال الانتاج المحلي بدلاً من التصدير (لتفادي قيود التجارة) فأن احلال الانتاج المحلي محل واردات الدولة المضيفة سوف يؤدي الى تحسين الميزان التجاري لها . واما اذا كانت هناك فرصة انخفاض تكاليف الانتاج فأن الشركة الأجنبية تقوم بالتصدير الى الدول الاخرى او اعادة التصدير الى الدولة الام وهذا سيحسن وضع الميزان التجاري . وهذا ما حدث في الارجننتين ، المكسيك ودول جنوب شرق اسيا والصين وتايلند ومصر .

وعلى العموم يظهر الاثر الايجابي على ميزان المدفوعات من خلال :

- 1- كلما زادت نسبة مساهمة المستثمر الاجنبي في المشروع زاد حجم التدفق من النقد الاجنبي الى البلد المضيف .
- 2- تدفق العملات الأجنبية نتيجة قيام المستثمر بالتصدير الى الخارج .
- 3- التدفق الداخل من النقد الاجنبي في شكل مساعدات تحصل عليها الشركات الأجنبية من الحكومات الام .
- 4- القروض التي تحصل عليها الشركات الأجنبية من الخارج

ج- اثاره في نقل التكنولوجيا يمكن تحويل التكنولوجيا الى البلد المضيف من خلال الاستثمار الاجنبي المباشر عبر القنوات الرئيسية :

- 1- تدريب العمالة المحلية التي تتاح لها فرصة العمل بفروع الشركات الأجنبية واكسابها المهارات التكنولوجية الحديثة باستخدام برامج و دورات تدريبية مستمرة لأنها تعتبر جزء من نظم ادارة وتنمية الموارد البشرية .
- 2- اقامة علاقات علمية بين فروع الشركات الأجنبية وبين المراكز المحلية للبحث العلمي والتطوير مما يؤدي الى اكتساب تلك المراكز لأحدث ما توصلت اليه الشركات العالمية من تكنولوجيا واساليب بحثية .
- 3- وجود المنافسة بين فروع الشركات متعددة الجنسيات والشركات الوطنية مما يدفع تلك الأخيرة نحو محاولة الحصول على احداث النظم الفنية والإدارية و تطويرها فتزداد قدرة الشركات الوطنية على انتاج السلع بالموصفات العالمية مما يتيح لها فرصة تصدير منتجاتها الى الاسواق الخارجية.
- 4- اسهام منتجات فروع الشركات الأجنبية التي تسوق في السوق المالية في نقل المعلومات الفنية لمستهلكي تلك المنتجات وخاصة عندما يكون من الضروري تقديم معلومات حول استخدام تلك المنتجات الى مشتريها من المنتجين او المستهلكين .

د- الآثار على النمو الاقتصادي

- هناك بعض الدراسات التي تناولت تأثير الاستثمار الاجنبي على النمو الاقتصادي في بعض الدول (د. كريمة فرحي ، 2013،ص125) :-
- 1- دراسة Firebangh التي توصلت عام 1992 الى ان كل زياده في الاستثمار الاجنبي المباشر بنسبة 1% ترتب عليها حدوث زياده في النمو الاقتصادي بحوالي 0,08%
 - 2- دراسة Richardson عام 1997 ، التي اوضحت ان الاستثمار الاجنبي المباشر كان له دور كبير في تحفيز النمو الاقتصادي في دول جنوب شرق اسيا ، من خلال دوره في زيادة الإنتاجية الكلية لعناصر الانتاج بفعل التكنولوجيا الحديثة صاحبة ودورها في زيادة صادرات تلك الدولة.
 - 3- دراسة منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCED عام 1998 ، على مجموعة دول منها : الصين ، ماليزيا ، سنغافورة ، تايلاند حيث بينت الدراسة ان استقطاب راس المال المادي والتكنولوجيا الحديثة له اثاره في زيادة تنافسية الشركات المحلية في الاسواق العالمية.

2- الآثار السلبية

أ- الآثار على الاستهلاك

ان وجود الاستثمار الاجنبي في الدولة المضيفة قد يؤدي الى جلب انماط استهلاك لا تتلاءم وخصائص البلدان المضيفة ومتطلبات التنمية ، ويرجع ذلك الى ما تقوم به الشركات الاستثمارية الاجنبية من ممارسات وانشطة تسويقية من شأنها ترويج افكار جديدة وانماط جديدة للاستهلاك ، وتشويه انماط الانتاج بسبب زيادة رغبة الافراد خاصة القادرين منهم على التغيير لا

نتاج سلع استهلاكية بدلا من الانتاجية . كما يترتب عن اقبال الطبقات الاجتماعية الاغنى على السلع عالية الجودة التي تنتجها الشركات الاجنبية ، الامر الذي يؤدي الى ارتفاع معدلات الاستهلاك وانخفاض حجم الادخار القومي وبالتالي التأثير على تمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية كما حصل في اسيا ، افريقيا ، امريكا اللاتينية وبعض الدول العربية عام 1998 .

فضلا عن ذلك ، فان وجود الاستثمارات الاجنبية المباشرة من شأنها زيادة التفاوت الاقتصادي والاجتماعي بين الطبقات ، حيث ينقسم الاقتصاد الى مشروعات اجنبية تعمل بأحدث التكنولوجيا والفنون الانتاجية ، ويتمتع العاملون بها بمرتبات عالية ومستويات افضل للمعيشة بينما يعاني العاملون في المشروعات الوطنية التي تستخدم اساليب انتاج غير متطورة من انخفاض مستوى الاجور وتدهور احوال معيشتهم ويترتب على هذا الوضع زيادة الفجوة بين الفقراء والاغنياء ويزداد توزيع الدخل سوءاً .

ب- الاثار على البيئة

ان توطن الشركات الاجنبية في بعض الانشطة مثل الصناعات الاستخراجية النفطية ، التعدينية ، الغاز الطبيعي ، البتروكيمياويات والاسمنت له اثار سلبية على البيئة باعتبار ان هذه الصناعات ملوثة للبيئة . وهناك ما هو اخطر من ذلك حيث تقوم الشركات الاجنبية بدفن النفايات السامة في اراضي الدول النامية مقابل ثمن بخس وهكذا يترتب على وجود الاستثمارات الاجنبية في الدول المضيفة اثار سلبية من خلال تلوث الهواء والماء وظهور الامراض الناجمة عن الصناعات الملوثة للبيئة خاصة في الدول التي لا تمارس أي رقابة على هذه الانشطة وليس لها معايير بيئية متشددة . فقد اشار Clapp عام 1998 الى ان العديد من صناعات الكلور هاجرت من الولايات المتحدة الامريكية الى بعض البلدان النامية في اسيا وامريكا اللاتينية ، وذلك بعد اقرار الحكومة لمجموعة من القوانين . كما لاحظ Jha & Hoffman عام 2001 ان العديد من الاستثمارات قد توجهت من البلدان الصناعية الى تايلند وذلك لكي يستفيد من التشريعات التي تسمح لها بالاستمرار في انتاج المواد المتنفذة للأوزون . كما بين Gray عام 2002 ان انتقال صناعة الدباغة وهي من الصناعات الملوثة للبيئة من كاليفورنيا الى المناطق الصناعية الحرة في المكسيك وذلك لكي تستفيد من انخفاض معايير البيئة (د. كريمة فرحي ، 2013،ص127).

رابعاً : قانون الاستثمار الاجنبي في العراق

لقد حددت العديد من القوانين التي تهدف لتطوير وتحفيز الاستثمار الوطني والعربي والاجنبي تمثلت بقانون الاستثمار الصناعي رقم 20 لسنة 1980 وقانون الاستثمار العربي رقم 46 لسنة 1988 فضلا عن قانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 . وقانون ادارة الانشطة الاقتصادية والاستثمارية (المناطق الحرة) عام 1998 وغيرها . الا ان هذه القوانين جاءت متأخرة ولم يتم تفعيلها ولأسباب معروفة.

اما بعد عام 2003 تم الاهتمام بالاستثمار الاجنبي وبدا التوجه بإصدار قانون الاستثمار رقم 13 لسنة 2006 ثم جاءت التعديلات عليه عام 2010 في ما يخص الملكية وغيرها علما انه تم احلال هذا القانون محل قانون رقم 12 لسنة 2002 . في الحقيقة ان قراءة القانون 13 لسنة 2006 يعطي ركيزة اساسية لحماية المستثمرين المحليين والاجانب . كما اجاز تعديل صدر عام 2010 ملكية اجنبية محدودة للأراضي لغرض تطوير مشاريع عقارية للإسكان كما سعى التعديل نفسه لتوضيح

سياسات استخدام الاراضي وتخصيصها وهو ما كان يشكل عائقا رئيسيا امام المستثمرين (د. حسن كريم حمزة ، 2011،ص10) .

وقد منح المشرع العراقي وصفا متميزا للمستثمر بغض النظر عن جنسيته في الحقوق والامتيازات حيث نصت المادة 10 من قانون الاستثمار على ان يتمتع المستثمر بغض النظر عن جنسيته بجميع المزايا والتسهيلات والضمانات ويخضع للالتزامات الواردة في هذا القانون ، كما اعطى المشرع العراقي المستثمر الاجنبي فرصة نقل الاختصاص التشريعي والقضائي خارج النظام القانوني العراقي وهو ما عبرت عنه المادة (2/27) التي نصت على " اذا كانت اطراف النزاع من غير العراقيين وفي غير المنازعات الناتجة عن جريمة يجوز للمنازعين الاتفاق على القانون الواجب التطبيق والمحكمة المختصة او أي اتفاق اخر لحل النزاع بينهم (د. عبد الرسول عبد الرضا ، ، ص10) .وقد قدم هذا القانون بعض التسهيلات من اجل جذب الاستثمارات الاجنبية اليه ، الا انه مع ذلك لم يحظى بالقبول ولم يستقطب أي من الاستثمار الاجنبي . ولذلك فقد حقق هذا القانون العديد من المزايا والضمانات للمستثمر بغض النظر عن جنسيته ومنها (د. موفق احمد ، م.م.سامي خضير ، 2010،ص15):-

أ- المزايا التي في المواد (15/12/11/10) من قانون الاستثمار وتمثل بالاتي :

- 1- الاحتفاظ بالأرض بمقابل يحدد بينه وبين مالك الارض وفق ضوابط تضعها الهيئة الوطنية للاستثمار وبموافقة مجلس الوزراء .
- 2- تسهيل تخصيص الاراضي اللازمة للمشاريع الاسكانية وتمليك الوحدات السكنية للعراقيين بعد اكمال المشروع .
- 3- يسمح القانون للمستثمر باستخراج راس المال الذي ادخله الى العراق وعوائده .
- 4- ووفق هذا القانون فانه يحق للمستثمر الاجنبي التداول في سوق العراق للأوراق المالية بالأسهم والسندات المدرجة فيه .
- 5- يعطي القانون للمستثمر الحق في امتلاك الاراضي اللازمة للمشروع بعد ان كان يعطيها المصرف ويشجع على استئجار الاراضي للمدة التي يكون فيها المشروع قائما على ان لا تزيد عن 50 سنة قابلة للتجديد .
- 6- يضمن القانون للمستثمر حق توظيف واستخدام عاملين من غير العراقيين في حالة عدم امكانية استخدام عراقي يملك المواصفات اللازمة وقادر على القيام بنفس المهمة .
- 7- منح المستثمر الاجنبي والعاملين في المشاريع الاستثمارية من غير العراقيين حق الإقامة في العراق وتسهيل دخولهم وخروجهم من العراق واليه ولهم ان يحولوا رواتبهم وتعيويضاتهم خارج العراق .
- 8- كما يضمن عدم المصادرة او تأميم المشروع الاستثماري المشمول بأحكام هذا القانون كلا او جزءا باستثناء ما يصدر عن حكم قضائي .
- 9- يتمتع المشروع الحاصل على اجازة للاستثمار من الهيئة بالإعفاء من الرسوم لمدة 3 سنوات بالنسبة لموجودات المشروع المستوردة و 10 سنوات من تاريخ بدء التشغيل التجاري اعفاء ضريبي . وقد اكدت المادة 15 من القانون على ذلك مع اعفاءات اخرى .

اذن يتضح من خلال القانون رقم 13 لسنة 2006 ان المادة (2) من القانون تشجع الاستثمارات ونقل التقنيات الحديثة وكذلك المساهمة في تشجيع القطاع الخاص العراقي والاجنبي للاستثمار في العراق من خلال منح التسهيلات المناسبة لتأسيس المشاريع الاستثمارية وتعزيز القدرة التنافسية للمشاريع . وهذا من شأنه ان يسهم في تقدير وزيادة استقطاب الاستثمار ، ومن اهم المزايا التي وفرها القانون هو اعتماد التقنية في البيئة الاستثمارية العراقية وتبسيط اجراءات التسجيل والاجازة للمشاريع الاستثمارية . ومع ذلك لم يحظى الاستثمار بالقبول والدخول باستثمار امواله في العراق . كما غيبت المسودة الخاصة بالقانون الجهاز الرقابي الحكومي على الاستثمار الاجنبي حتى اقتصر دوره على تسجيل المكاتب والفروع العائدة للمستثمر الاجنبي ولم يذكر أي دور للسلطات الحكومية في مجال وضع البرامج الاستثمارية وتحديد الاولويات للمشاريع والاشراف والمراقبة .

لقد اكد الفرع (ت) ونقاطه (4،3،2،1) من موضوع تنفيذ الاستثمار الاجنبي على الاتي " تمويل جميع الاموال المرتبطة للمستثمر الاجنبي للخارج من دون تأخير وتشمل (د.رضا صاحب ابو حمد ، 2004 ، ص22) :

1- الاسهم والارياح والعائدات .

2- مدخولات مبيعات او التصرفات الاخرى باستثماراتها الاجنبية او جزء منه .

3- التحويلات الاخرى المصدق عليها من قبل وزارة التجارة .

أي ان المستثمر له حق تمويل ما يشاء من جميع امواله المكتسبة في العراق الى الخارج وبدون تأخير وهذه الاموال تشمل الارياح والفوائد والاسهم والعائدات ومدخولات المبيعات والاجور وغيرها من مصادر الدخل التي يحققها المستثمر الاجنبي في العراق .

وهذا يعني ان المسودة لم تلتزم المستثمر بأعاده استثمار أي نسبة من امواله المتحققة في مشاريع انتاجية في العراق . لاشك ان مسودة مشروع قانون الاستثمار هي خطوة متقدمة في مجال تشجيع الاستثمار الوطني والاجنبي (اخذين بنظر الاعتبار الوضع الثقافي والنفسي لواقع المجتمع العراقي بالوقت الحالي) ويمكن ادراج بعض الفقرات الخاصة بملكية الارض(مازن صباح احمد ، 2008، ص10-12) :-

ب_ ملكية الارض.

لا شك ان المسودة تعمل على تشجيع الاستثمارات الخارجية ولكن هل هذا التشجيع بالمستوى المطلوب؟ لماذا تفضل الشركات الاجنبية الاستثمار في العراق بدلا من دول اخرى كالامارات او لبنان او الاردن او ماليزيا؟ صحيح ان المسودة سمحت بمعاملة المستثمر الاجنبي معاملة المستثمر العراقي، ولكن فرقت في مجال مهم وهو تملك الارض . ففي هذا الموضوع نصت المسودة على امكانية استئجار الأراضي اللازمة

للمشروع للمدة التي يكون فيها المشروع الاستثماري قائما على أن لا تزيد عن (50) خمسين سنة قابلة للتجديد بموافقة الهيئة. نحن نعي خلفية وحساسية الموضوع ولكن المستثمر لا يستطيع فهم التحسن بنفس الدرجة. وعلى سبيل المثال مشاريع الاسكان، والمشاريع العمرانية الكبيرة كالمجمعات التجارية الضخمة، المشاريع الاستراتيجية العملاقة التي تتجاوز الاستثمارات فيها مئات الملايين من الدولارات. حيث ان جميع المشاريع اعلاه لا يمكن ان تقوم بها الشركات الاستثمارية على ارض مؤجرة مهما

طالت فترة الإيجار لان النظام العالمي للتمويل في مثل هذه المشاريع يتخذ من ملكية الارض ضمانا وشرطا لا عطاء القروض الكبيرة لهذه المشاريع وخاصة في ظروف العراق الحالية. هذه المشاريع الكبيرة تخطط على اساس استرداد راس المال على المدى البعيد ومعظمها تعتمد على زيادة قيمة المشروع وليس عائدات المشروع السنوية وهذا لا يمكن ان يحدث في حالة الارض المؤجرة والتي يستثمر بها عادة مبالغ قليلة وذات استرداد مالي سريع. هذا من جانب ومن جانب اخر ان مشاريع الاسكان خاصة تقوم على اساس بيع الوحدة السكنية للمواطن العراقي كملك صرف وليس كبناء على ارض مؤجرة فلا يمكن ان نتصور اي نجاح لسوق بيع الوحدات السكنية بهذه الشاكلة , ولذلك لا يمكن ان نخدم سوق الاسكان بدون اضافة مادة ملكية الارض السكنية. علما بان حاجة العراق للوحدات السكنية الحالية هي اكثر من 3 مليون وحدة سكنية ولا يمكن للحكومة من ان تسد العجز الموجود. لذلك يجب الاعتماد كل الاعتماد على قطاع الاستثمار في بناء المجمعات السكنية. علما بان القطاع الخاص لا يملك اراضي سكنية مناسبة لبناء مشاريع مجمعات سكنية. وعليه في حالة عدم استقطاب شركات الاستثمار الاسكاني لا نستطيع حل ازمة السكن في العراق. وازاء هذه القضية نقترح ما يلي:

1- الإيجار الطويل الامد كأن يكون لمدة 99 سنة قابلة للتجديد

2- في حالة المشاريع ذات الاهمية الاستثنائية او الاستراتيجية يمكن التملك بنسبة 100% للأرض اللازمة للمشروع بعد اقتراح رئيس الهيئة وتسيب هذا الاقتراح واستحصال موافقة مجلس الوزراء (مشاريع المجمعات السكنية ومشابهاها).

وعليه يمكن مقارنة قانون الاستثمار العراقي مع قوانين الاستثمار في بعض الدول ومنها مصر والسودان .

جدول رقم (1) قوانين الاستثمار في العراق بالمقارنة مع مصر والسودان

فترات المقارنة	قانون 13 لسنة 2006	اقليم كردستان 2006	القانون المصري	القانون السوداني
سنة التشريع	2006	2006	1997	1999 المعدل 2013
الجهة المسؤولة	اعفاء من الضرائب والرسوم لمدة 5 سنوات اعتباراً من تاريخ التشغيل بنسبة 25-100% حسب المنطقة التنموية	اعفاء من جميع الضرائب والرسوم غير الجمركية لمدة 10 سنوات اعتباراً من تاريخ الانتاج الفعلي	اعفاء بنسبة 100% من الضرائب على الإيرادات والارباح لمدة 10 سنوات بالنسبة للمشاريع التي تقام داخل المنطقة العمرانية والصناعية الجديدة تعفى من الضريبة على إيرادات رؤوس الاموال المنقولة عوائد السندات وصكوك التمويل والاوراق المالية الاخرى بشرط ان تطرح في اكتتاب عام	اعفاء من ضريبة الارياح لمدة 10 سنوات قابلة للزيادة للمشاريع الاستراتيجية اعفاء لمدة 5 سنوات للمشاريع الاستراتيجية
حدود الملكية	* حق التملك في مجال السكن * ايجار طويل الامد 50 سنة * للمستثمر في المحفظة الاستثمارية حق التملك للأموال غير المنقولة على وجه الشيوخ مساهم او مؤسس او شريك في الشركات العراقية	للمستثمر حق تملك الارض باستثناء الاراضي التي تحوي على النفط والغاز او أي ثروات طبيعية	للمستثمر حق تملك الارض	تمنح الارض مجاناً للمشروع الاستراتيجي
قطاعات الاستثمار	* كافة القطاعات عدا استخراج و انتاج النفط والغاز والمصارف	الصناعة ، الزراعة ، الفنادق و المشاريع السياحية	الصناعة ، الزراعة ، الفنادق ، الخدمات الترويحية ، الاسكان	جميع القطاعات

	البنية الأساسية المستشفيات الأوراق المالية التأجير والتمويل البرامجيات	الأبحاث العلمية والتكنولوجية النقل والاتصالات البنوك وشركات التأمين والمؤسسات المالية الأخرى مشاريع البنى التحتية المناطق الحاوية للتعليم	وشركات التأمين	
ضمان الاستثمار	نص على عدم جواز المصادرة والتأميم وفرض الحراسة	تسترد الأرض من المستثمر عند مخالفته للعقد المبرم بين الجانبين	* تعمل على عدم جواز المصادرة والتأميم	
التمويلات	يجوز للمستثمر الاجنبي اخراج رأسماله الذي ادخله لغرض الاستثمار يقح له تحويل ارباح الناجمة عن مشروعه للخارج بعملة قابلة للتحويل يجوز للعاملين غير المصريين تحويل رواتبهم الى الخارج	يجوز للمستثمر الاجنبي : اخراج كامل رأسماله الذي ادخله للملكية لغرض الاستثمار عند تصفية المشروع او التصرف به تحويل ارباح وعوائد الاستثمار الى الخارج عيب تصفية الاستثمار ات حصة منه بعد ان يؤدي المستثمر ما عليه من التزامات قانونية تجاه الغير للعاملين غير العراقيين في المشروع والمعاملين معهم من خارج الاقليم حق تحويل مستحقاتهم واجورهم الى الخارج	* يجوز للمستثمر الاجنبي اخراج رأس المال الذي ادخله للعراق وعوائده وبعملة قابلة للتحويل بعد تسديد التزاماته وديونه * للعاملين الفنيين والاداريين غير العراقيين ان يحولوا رواتبهم وتعويضاتهم الى خارج العراق	
	عدم التأميم والمصادرة او نزع الملكية للعقارات كلياً او جزئياً للمنفعة العامة أي بقانون تعويض عمل			
	ضمان تحويل المال المستثمر في حالة عدم تنفيذ المشروع او تصفيته او تصرف كلياً او جزئياً بعد ان يؤدي المستثمر ما عليه من التزامات قانونية ضمان تحويل الارباح وتكلفة التمويل الناتجة على رأس المال بالعملة التي استوردت بها راس المال او الغرض في تاريخ الاستحقاق			

المصدر :

1- Charles P. Jones , Investment Analysis and Management , ninth Edition , John Willey , Sons , Inc , 2004,P3.

2- قاسم نايف علوان ، ادارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق ، ط1، دار الثقافة ، عمان ، 2008،ص29 .

3- محمد مطر ، ادارة الاستثمار ، الاطار النظري والتطبيقات العملية ، ط5، دار وائل للنشر والتوزيع ، 2009 ،ص75-80 .

4- احمد عبدالرحمن احمد ، مدخل في ادارة الاعمال الدولية ، دار المريخ للنشر السعودية ، 2004 ،ص137-140 .

خامساً: تدفقات الاستثمار الاجنبي الى العراق بالمقارنة مع الدول العربية

ان الظروف التي مر بها العراق ويمر بها غير مستقرة التي تنعكس بحاله عدم الثقة بالمستقبل بالنسبة للمشتريين مما اثر في هروب رؤوس الاموال الى الخارج وعدم وصولها الى العراق . الا انه على الرغم من ذلك لازال العراق في حالة ضعيفة جداً في جميع المؤشرات الاقتصادية.

حيث جاء في تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية والعالم ، أنه من حيث مؤشرات الجاذبية للاستثمار فقد قسمت الدول العربية الى مجموعات فعلى مستوى المجموعات العربية فقد تصدرت دول الخليج العربي من حيث الجاذبية للاستثمار بشكل عام الاداء الجيد بقيمة 45,8 نقطة من اجمالي 100 نقطه خلال عام 2014 وبمستوى اداء جيد أي بنسبة ارتفاع 2,9% ، فيما احتلت المرتبة الثانية كل من (مصر و لبنان ، الاردن) بواقع 39,3 نقطة من اصل 100 نقطة وبذلك يكون اداءها متوسط .

اما المرتبة الثالثة فكانت لدول المغرب العربي (ليبيا ، تونس ، الجزائر ، المغرب) فقد حصلت 34,5 نقطة بزيادة 1,9% وبذلك يكون اداءها ضعيف من حيث الجاذبية للاستثمار .

فيما احتلت كلاً من (العراق ، سوريا ، موريتانيا ، اليمن ، السودان) المرتبة الرابعة عربياً بقيمة 25,8 نقطة بنسبة تراجع 3,4 % عام 2013 وبذلك تراجع جاذبيتها للاستثمار الاجنبي ضمن الدول ذات الاداء الضعيف جداً . (المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، 2015 ، ص15) والجدول التالي يوضح التدفقاتلمدة (2003 - 2014) . جدول رقم (2)

تدفقات FDI الى العراق (مليون دولار)

السنة	تدفقات الاستثمار الواردة	تدفقات الاستثمار الصادرة
2003	1,000,0	صفر
2004	3,000,0	صفر
2005	515,3	88,7
2006	383,0	305,0
2007	971,8	7,9
2008	1,855,7	33,6
2009	1,598,3	74,9
2010	1,296,2	124,9
2011	1,882,3	369,0
2012	3,400,4	489,5
2013	5,131,2	227,1
2014	4,781,8	241,5

المصدر : مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (الانكتاد) ، تقرير الاستثمار العالمي ، 2015 .

جدول رقم (3)

معدلات نمو الاستثمار الوارد والصادر الى العراق (نسب مئوية)

السنة	معدل نمو الاستثمار الوارد %	معدل نمو الاستثمار الصادر %
2004	*200%	*0%
2005	- 82,8	100
2006	- 25,6	246,5
2007	153,5	- 97,7
2008	91,0	371,4
2009	-13,8	124,2
2010	- 0,18	67,5
2011	- 45,2	197,5
2012	80,6	32,5
2013	50,9	- 53,5

2014	- 6.82	6,1
متوسط 2014-2004	%26,5	90,4

* تم استثنائها من التحليل كونها سنوات شاذة بسبب ظروف الاحتلال .المصدر

من خلال معطيات الجدول (3) وباستثناء عام 2004 من التحليل كونها سنة شاذة بسبب ظروف حرب الخليج الثانية وما تبعها من سقوط النظام السياسي وانهيار البنية الاقتصادية . يلاحظ من معدلات نمو الاستثمار الوارد أنها أخذت مساراً متذبذباً بين الارتفاع والانخفاض

فبالوقت الذي أخذت فيه بالانخفاض بمعدل سالب من (82,8) إلى (25,6) للأعوام (2005)(2006) ثم مساراً متزايداً للسنتين التاليتين ثم تخفض ، وهكذا إلا أنها سجلت معدل إيجابي لمتوسط المدة 2014-2004 والناجم أصلاً للاستثمار في عقود التراخيص النفطية أي أن طبيعة هيكل الاستثمار تكلفة متنوعة كونها تركز على استثمار من جانب واحد وهذا يفسر التذبذب في معدلات النمو خلال فترة الدراسة .فبالإضافة إلى الظروف السياسية المتقلبة وما تبعها من تغير في الظروف الاقتصادية ، يلاحظ أن الاستثمار في القطاع النفطي يتذبذب استجابة للتغيرات الإقليمية والعالمية بشكل عام .

ورغم أن حجم الاستثمار الصادر لم يكن بمقدار حجم الاستثمار الوارد كون أغلب الاستثمارات هي في مجال العقارات في الدول المجاورة ، إلا أنه اتخذ مساراً إيجابياً للنمو ليصل بالمتوسط إلى 90,4% والسبب الأساس في ذلك النمو المرتفع يعود إلى المخاوف من الاستثمار في الداخل بسبب الظروف السياسية المتقلبة ناهيك عن الهجرة المستمرة للخارج وما يصاحبها من نقل لرؤوس الأموال وخصوصاً في الدول المجاورة كالأردن وتركيا وإيران .

سادساً : تطوير سياسات جذب الاستثمار الاجنبي المباشر في العراق

1- الأسباب الرئيسية لعدم تطبيق قانون الاستثمار العراقي
 شرع قانون الاستثمار العراقي رقم 13 لسنة 2003 ، إلا أن الاستثمار الاجنبي لم يرى النور لحد الآن ، وهناك مجموعة من الأسباب التي جعلت من الاستثمار حبراً على ورق ومنها .
 أ- الأسباب الموضوعية

توجد عدة أسباب تحول دون تطبيق الاستثمار الاجنبي المباشر في العراق ، وبمعنى أشمل يعد العراق بلداً طارداً من خلال هذه الأسباب للاستثمار الاجنبي المباشر ومنها (د. بلاسم جميل خلف ، 2010 ، ص 10) :

- 1- أن الاستثمارات الاجنبية المباشرة تتجه عكسياً مع التضخم ، فكلما كان هناك تضخم بالبلاد فإن الاستثمارات الاجنبية المباشرة المتجهة إليه سوف تتخفض ، فكيف حال العراق الذي يعيش ظاهرة مزدوجة (التضخم الركودي) وفي نهاياتها العظمى بطالة عالية و تضخم عالي .
- 2- ضعف أداء السياسات المالية و النقدية و التنموية والخدمات و التشريعات والقوانين .
- 3- أن الاستثمار الاجنبي المباشر يتجه نحو البلدان التي تقطع شوط معين في التنمية الاقتصادية و يأتي لكي يقطف ثمار التنمية منطلقاً في ذلك من هدفه المتمثل بأن لا يقل عائد الاستثمار عن 20 % وهذا ما حصل في الاستثمارات

الاجنبية في دول جنوب شرق اسيا في نهاية الالفية الثانية ، ولذا سوف لن تتوجه الاستثمارات الاجنبية للعراق قبل ان تتخذ التنمية الاقتصادية مسارها الصحيح وان يقطع العراق شوطاً فيها .

4- لن تدخل الاستثمارات الاجنبية المباشرة للقطاع الزراعي لا نتاج الغذاء لا سبب سياسية واقتصادية احتكارية ، لكي يبقى العراق وكذا البلدان النامية بحاجة الى الغذاء المنتج في الدول الصناعية وان هذا يتعارض مع توصيات الشركات الاحتكارية وحكومات الدول المتقدمة والمنتجة للغذاء حيث ان الشركات الاحتكارية تعاني من فائض غذائي كبير وتفتش عن اسواق لتعريف منتجاتها فكيف تأتي الى العراق وتنتج الغذاء .

ب- الاسباب الذاتية

تعد البيئة المناخ الاساسي والملائم للاستثمار الذي يمكن ان يشبه بالتربة الملائمة والوقت المناسب ، واذا ما اردنا ان نتعرف على البيئة العراقية ومدى ملائمتها للاستثمار الاجنبي المباشر فنجد انها بيئة طاردة حتى للاستثمار الوطني المباشر فكيف بالاستثمار الاجنبي المباشر ، لكونها تتسم بانعدام الخدمات والفساد الاداري والمالي وضعف اداء السياسات المالية والنقدية والتجارية وارتفاع معدلات التضخم والبطالة و التوقف شبه التام لعملية التنمية الاقتصادية و البنى التحتية المدمرة فضلاً عن الارهاب و الانفلات الامني .

2- تحفيز الاستثمار الاجنبي المباشر في العراق .

ان توفير المناخ الاستثماري يعد العامل الاساسي في جذب الاستثمارات وخاصة توفر الطرق والجسور و مياه و موانئ ومطارات واتصالات و الاهم الكهرباء وغيرها ، الا ان العراق يعاني من عجز في ميزانيته و خصوصاً في الوقت الحاضر مع ارتفاع في معدلات التضخم و البطالة مما حال دون استقطاب الاستثمار فيه .

وعليه لجعل البيئة في العراق ملائمة لاستقطاب الاستثمار الاجنبي فأن ذلك يتطلب جملة من الامور المهمة (خولة رشيد حسن ، 2007، ص148) :

أ- الإصلاح السياسي والديمقراطي وتعزيز الامن

ان الوضع السياسي والامن في العراق يشكل احد الركائز المهمة لبيئة الاستثمار العراقي ، وان احراز تقدم ملحوظ على الصعيد الامني والسياسي سوف يجعل بيئة الاستثمار اكثر جذبا للتدفقات الاستثمارية وعليه من اجل تحسين البيئة الاستثمارية ، ينبغي العمل على اصلاح الوضع السياسي بتعزيز المشاركة السياسية وارساء اسس صحيحة للمصالحة الوطنية .

ب- تطوير عمل القطاع المالي والمصرفي

ويتم ذلك من خلال اعادة تقسيم عمل النظام المصرفي وفعاليتته وتقسيم الائتمان وحجمه ودرجة المخاطرة ونسبة السيولة وكذلك تحسين مستوى الرقابة وتطوير الانظمة المحاسبية بحيث تتصف بالشفافية والوضوح بدرجة اكبر من ذي قبل . فضلا عن اعادة هيكلة القطاع المصرفي عن طريق تشجيع الاندماج بين المصارف وبخاصة المصارف الصغيرة . ورفع الحد الاقصى لراس المال المدفوع والمصرح به . وكذلك العمل على اجراء اصلاحات في السوق وتشمل :

▪ اصلاحات في الجانب التشريعي

▪ اصلاحات في الجانب الاجرائي

ج-التحول نحو اقتصاد السوق

يجب وضع استراتيجية واضحة من اجل وجود نظام مصرفي متطور يعمل وفق الية السوق ومنها :

- 1- الالتزام السياسي للحكومة ببرامج الخصخصة وتشجيع القطاع الخاص .
- 2- التنوع في استخدام ادوات التحول وتتراوح هذه الادوات بين اكثرها شمولاً كتصفية المؤسسات العامة وبيع اسهم الى العاملين او صغار المستثمرين .
- 3- انتقاء المؤسسات والمنشآت الاستراتيجية وابتعادها عن عملية نقل الملكية كونها تحقق مصلحة المجتمع.
- 4- تحديد اهداف الخصخصة والترتيب لهذه المرحلة
- 5- مراعاة المصلحة العامة
- د - تحسين البيئة التشريعية

تبنت الدولة بعد عام 2003 اتجاهات جديدة تهدف الى تشجيع الاستثمار بشقيه الاجنبي والمحلي من خلال اصدار القوانين .وقد حاولت الحكومة تلافي الضعف الحاصل في قانون رقم 13 لسنة 2006 ،وذلك من خلال اصدار تعديل عليه عام 2010 والذي تم بموجبه أنه يحق للمستثمر في امتلاك الارض في هذا المجال . لكن على الرغم من ذلك فان البيئة التشريعية بحاجة ماسة الى وضع الامتيازات الممنوحة والاعفاءات ومسالة التحكيم وذلك لضمان تهيئة التشريع المناسب لكسب الاستثمار الاجنبي .

بالإضافة الى الاسباب الرئيسية التي تحفز الاستثمار الاجنبي في العراق هناك بعض الفقرات التي يمكن ان تسهم في الترويج للاستثمار الاجنبي ومنها :

- 1- اصدار قوانين تمرير التجارة وينظم التعلم .
- 2- الترويج للاستثمار الاجنبي من خلال انشاء المحافظ التي يتدفق اليها الاستثمار .
- 3- توفير البنى التحتية والخدمات والتعليم والصحة والامن والكهرباء .
- 4- واخيرا توفير العامل الاكثر اهمية الا وهو الاستقرار الاقتصادي والسياسي

الاستنتاجات :

- 1- عدم توفر اركان وعناصر المناخ الاستثماري في العراق بالرغم من امتلاكه الثروات الطبيعية .
- 2- ضعف الاطار التشريعي والقانوني وضعف مؤشرات السياسات الاقتصادية الكلية في العراق .
- 3- رغم الامتيازات المتعددة التي جاء بها القانون الا ان هذا القانون لا يزال حديثاً في تطبيقه لأنه لم يتم استقطاب الشركات الاجنبية وخاصة فيالمجالات الحيوية .
- 4- يمتلك العراق من الموارد الطبيعية والبشرية التي تشكل الركيزة الاساسية لخلق بيئة استثمارية جيدة وخاصة الثروات النفطية والايدي العاملة . وعلى الرغم من ذلك لم يستقطب الاستثمار الاجنبي في العراق .
- 5- كان ترتيب العراق في مؤشر جاذبية الاستثمار ضمن الدول الضعيفة جدا اذا احتل 22,8 نقطة من اصل 100 نقطة بالمقارنة مع دول اخرى فيما تتساوى مع دول فقيرة ومنها اليمن والسودان وموريتانيا .

- 6- كانت هناك جملة من الاسباب الرئيسية التي حالت دون استقطاب الاستثمار الاجنبي رغم تشريع القانون وضمن حوالي 14 سنة على صدوره ومنها :
- وجود حالة التضخم والبطالة معا .
 - ضعف القطاع الاقتصادي .
 - ضعف القانون التشريعي له .
- 7- يحتاج العراق إلى توفير بيئة استثمارية آمنة ومستقرة كي يستطيع جذب الاستثمارات .
- 8- معظم القوانين السائد في مجال الاستثمار وفي كثير من بنودها لا تشجع المستثمر بل تعرقل عمله في الداخل

التوصيات :

- (1) اذا كان لا بد من مشاركة المستثمر الاجنبي الى جانب المستثمر العراقي في المشاريع لذلك يجب ان تكون نسبة متساوية بينهما بالإضافة الى الاستفادة من امكانيات المستثمر الاجنبي . ذ
- (2) يجب الاستفادة من تحويل اجمالي الارباح والفوائد التي يحصل عليها المستثمر الاجنبي والمشاريع التجارية ويفضل ان يعاد استثمارها في داخل العراق .
- (3) يجب ان تعطى الاولوية في الاستثمار نحو المشاريع الانتاجية وامكانية الاستفادة منها في تحديد التقنيات الحديثة .
- (4) يجب الاستفادة من الاستثمار الاجنبي وذلك من خلال فرض ضرائب على الاموال التي تحول الى الخارج ولا يعاد استثمارها وبالتالي يضطر المستثمر الى استثمارها من جديد في العراق مما ينشط حركة الاستثمار في العراق
- (5) تبني سياسة لترويج الاستثمار الاجنبي وذلك من خلال تقديم التسهيلات الملائمة للمستثمر وخاصة في المجالات الرئيسية والحيوية ومنها قطاع الكهرباء والطرق والجسور .
- (6) فيما يخص ملكية الأرض أعطاء حق الملكية للأرض وبنسبة 100% وعلى قدر حاجة المشروع شريطة أن يكون المشروع ذو أهمية فيحقق زيادة الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية .
- (7) أن تتكفل الدولة بتأمين هذه المشاريع اذا ما تعرضت لأضرار ناجمة عن أعمال تخريبية بما يولد الاطمئنان لدى المستثمرين على رأس مال المستخدم في المشروع

المصادر :

- (1) المعهد العربي للتخطيط في الكويت ، الاستثمار الاجنبي المباشر تعاريف وقضايا ، الكويت لسنة 2004 ، 40 ، ص3 ،
- (2) د.حاتم فارس الطعان، الاستثمار اهدافه ودوافعه ، 2007ص24 ، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية .
- (3) كريمة فرحي ، اهمية الاستثمار الاجنبي المباشر في الدول النامية مع دراسة مقارنة بين الصين ، تركيا ، مصر ، الجزائر ، 2012، 2013 ، اطروحة دكتوراه مقدمة الى جامعة الجزائر - كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التيسير .
- (4) د.بلاسم جميل خلف ، واقع الاقتصادي العراقي وتحديات الاستثمار الاجنبي المباشر ، جامعة بغداد ، وحدة البحوث الاقتصادية والادارية ، شباط 2010 .

- (5) د.موفق احمد و م.م. حلا سامي خضير ، الاستثمار الاجنبي واثره في البيئة الاقتصادية (نظرة تقييمية لقانون الاستثمار العراقي) ، مجلة الادارة والاقتصاد- جامعة الموصل ، لعدد 80 ، 2010 .
- (6) د.حسن كريم حمزة ، مناخ الاستثمار في العراق ، جامعة الكوفة ، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية ، 234 ، 2011 .
- (7) د.رضا صاحب ابو حمد ، الاستثمار الاجنبي واثره مع دراسة تحليلية في مسودة القانون الصادر عن سلطة التحالف حول الاستثمار الاجنبي في العراق ، دراسات لعدد ، 14 ، 2011 .
- (8) د.عذار احمد ، الاستثمار الاجنبي المباشر كشكل من اشكال دعم التحالفات الاستراتيجية لمواجهة المنافسة ، مجلة الباحث ، لعدد 34 ، 2004 .
- (9) بيوض محمد العيد ، تقييم الاستثمار الاجنبي المباشر على النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الاقتصاديات ، دراسة مقارنة تونس ، الجزائر ، المغرب ، 2010-2011 ، جامعة .
- (10) قاسم نايف علوان ، ادارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق ، ط1 ، دار الثقافة ، عمان ، 2008 ، ص 29 .
- (11) محمد مطر ، ادارة الاستثمار ، الاطار النظري والتطبيقات العملية ، ط 5 ، دار وائل للنشر والتوزيع ، 2009 ، ص 75-80 .
- (12) احمد عبدالرحمن احمد ، مدخل في ادارة الاعمال الدولية ، دار المريخ للنشر السعودية ، 2004 ، ص 137-140 .
- 13- مازن صباح احمد ، عدد خاص_عنية ضمن ندوة مناقشة مسودة قانون الاستثمار واوراق بحثي، مجلة العراق للاصلاح الاقتصادي ، العدد الثالث ، 12-8-2008 ،
- 14) Charles P. Jones , Investment Analysis and Management , ninth Edition , John Willey , Sons , Inc , 2004,P3.
- 15) REFRENCE DETALLE DES INVESTMENT 1984,P14 OCESD ,DEFINITION